

اتفاقية بازل الثانية

١. تعديلات اتفاقية بازل الأولى (1995 – 1998)

في أبريل 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف المصري مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير رأس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك، وتمثل مخاطر السوق في تلك المخاطر التي تسبب التعرض لخسائر في البند داخل الميزانية أو خارجها نتيجة للتقلبات في أسعار السوق، وقد تم عرض هذه المقترنات على البنوك والأطراف المشاركة في السوق المالية للحصول على ملاحظاتها، وقد كانت الورقة الرئيسية في هذه المجموعة عبارة عن ملف تخطيطي لاتفاقية بازل لكفاية رأس المال في جوبيلية 1988.

وقد وضعت اللجنة خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي قد تختلف من بنك إلى آخر، كما تم إصدار ورقة مصاحبة تبين الطريقة التي تخطط لها الجهات الإشرافية لاستخدام المقارنات بين النتائج النموذجية والأداء الفعلي، فيما يتصل بأنظمة قياس المخاطرة الداخلية لدى البنوك كأساس لتطبيق كفاية رأس المال.

يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة ومحددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية، كما أن السمة الرئيسية لاقتراح أبريل 1995 تمثلت في الاستجابة لطلب أطراف الصناعة المصرفية بالسماح للبنوك باستخدام نماذج ملکية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام إطار القياس الموحد الذي وضع في أبريل 1993، والذي كان من المقترن تطبيقه على جميع البنوك، إلا أن المناقشات واللاحظات التي وردت للجنة بازل أسفرت عن خطة للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج إحصائية داخلية، ومن أجل ضمان حد أدنى من الحيطة والحذر والشفافية والتماشي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك، اقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية والنوعية لاستخدام نماذج ملکية داخلية ومن بين هذه المعايير :

- ضرورة حساب المخاطرة اليومية؛
- استخدام معامل ثقة $\leq 99\%$ ؛
- أن تستخدم حرمة سعرية دنيا تعادل عشرة أيام من التداول؛
- أن يشمل النموذج فترة مراقبة تاريخية مدتها على الأقل عام. (حماد، الصفحات 155-156).

ومن جهة أخرى تضمنت مقترنات اللجنة طرق إحصائية نمطية لحساب رأس المال، منها ما تتبعه البنوك التي تعامل في عقود المشتقات على مستوى كبير، ومن هذه الطرق ما يسمى بمقاييس إدارة مخاطر التعامل في عقود المشتقات VAR (عبد الحميد، 2001، صفحة 99).

وللتوضيح هذه الفكرة نعطي المثال التالي:

- قيمة VAR في اليوم السابق والتي تعبر عن الخسائر المحتملة تبلغ 30 مليون دولار؛

- قيمة متوسط VAR خلال 60 يوماً السابقة حوالي 13 مليون دولار؛

وبالتالي يكون التقدير معأخذ العاملين السابقين في الاعتبار:

$$52 = 4 \times 13 + 1 \times 3$$

و بالتالي فإن القيمة الأخيرة 52 مليون دولار أكبر من القيمة الأولى والبالغة 30 مليون دولار ومن ثم فإن البنك يأخذ في الاعتبار القيمة الأكبر البالغة 52 مليون دولار.

2. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل II أو نسبة ملاءة Mc Donaugh

في 16 جانفي 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترنات أكثر تحديداً وتفصيلاً حول الإطار الجديد السابق لمعدل الملاءة المصرفية، وطلبت إرسال التعليقات عليها من المعنيين والمختصين والهيئات (ومنها صندوق النقد الدولي) قبل نهاية شهر ماي 2001، وكان من المتوقع أن تصدر اللجنة النسخة النهائية من هذا الاتفاق قبل نهاية عام 2001 لكن لكثر الردود واللاحظات، تم تأجيل مهلة التطبيق حتى عام 2005.

يقوم الاتفاق الجديد على ثلاثة أسس هي:

أ- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجح بالمخاطر واللازم لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان؛

ب- ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة، أي أن يكون البنك أو غيره من المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف الجهات الرقابية الآلية للتقييم الداخلي لتحديد رأس المال الاقتصادي وذلك من خلال تقييم المخاطر المرتبطة بذلك؛

ج- نظام فاعل لانضباط السوق والسعى إلى استقراره، وهذا يتطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأس مالها ومدى تعرضها للأخطار، والطرق المتتبعة لتحديد حجم الخطر حتى يكون عملاً بهذه المؤسسات ودائنوها على علم بها، ولি�تمكنوا من تقيير المخاطر التي يواجهونها نتيجة تعاملهم مع هذه المؤسسات. وبالنسبة لكافية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقاومة مخاطر السوق، والتي تختلف من بنك لأخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق إذ تعطي هذه الاتفاقية المصارف

حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيداً في هذا التحديد حسب حجم المصارف وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر، ومع أن الاتفاق الجديد أبقى على معدل الملاعة الإجمالية 8 % كما ورد في بال الأولى لعام 1988 إلا أنه أدخل بعض التعديل على مكونات النسبة كما يلي :

- سمح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من الشريحة الأولى (رأس المال المدفوع مضافاً له الاحتياطات والأرباح المحتجزة) ويكون أيضاً من الشريحة الثانية (رأس المال المساند) وهذا كما هو محدد في بال الأولى ويكون من الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل) وهذا الأخير أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية :

* أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين وأن تكون في حدود 250 %

من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية؛

* أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي؛

* يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال وذلك حتى تضمن الحد وهو 250 %؛

* الخصوص لنصف التجميد الذي ينص على عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا كان ذلك الدفع سوف ينخفض رأس مال البنك إلى حد أدنى من متطلباته الرأسمالية؛

* أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال أكبر من أو يساوي الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة، وقد قررت اللجنة أن يكون هذا القيد رهنًا بالإرادة الوطنية.

عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة.

وإذاً أن المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترنات اللجنة طرقاً إحصائية لقياس هذه المخاطرة Value at risk models (ناصر، 2004، الصفحات 191-192)

$$Mc Donaugh = (\text{إجمالي رأس المال} \times 12.5) / (\text{مقياس المخاطرة السوقية} + \text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة})$$

ومعنى ذلك الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + (مقياس المخاطرة السوقية $\times 12.5$) يجب أن تكون أكبر من إجمالي رأس المال بـ 12.5 مرة على الأقل.

وإذا كان مقترح بالجديد قد حافظ على منطق حساب المتطلبات الدنيا للأموال الخاصة كنسبة بين الأموال الخاصة والمخاطر المرتبة وحصتها عند مستوى 8 %، فإنه طور طريقة قياس هذه المخاطر من خلال إدخال تغييرات جذرية مست معاملات ترجيح المخاطر، حيث أصبحت لا تتوقف على الطبيعة القانونية للمقترضين بل على نوعية القرض في حد ذاته، بالإضافة إلى اقتراح طرق جديدة لقياس الخطر مثلت أساساً في:

- المقاربة المعيارية المتمثلة في التقييم الخارجي "La notation externe" التي ترتكز على تصنيف المخاطر حسب وكالات التقييم؛
- مقاربة التقييم الداخلي للقرض، وهي طريقة قاعدية جديدة تقوم على أساس تصنيف المخاطر اعتماداً على احتمالات العجز المتوقعة من طرف البنوك المعنية، وذلك بالنسبة لكل حواضنها (سواء تعلق الأمر بالجماعات المحلية ومؤسسات القطاع العام، البنوك ومؤسسات الاستثمار، المؤسسات الصناعية والتجارية، العملاء الخواص...)(نجار، 2005).

3. إيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل الأولى والثانية

1.3. إيجابيات معيار كفاية رأس المال (حماد، الصفحات 146-147)

تتمثل أهم إيجابيات المعيار فيما يلي :

- الإسهام في دعم استقرار النظام المالي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة؛
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف وجعلها أكثر واقعية؛
- لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى، بل أقحم ذلك المعيار مساحة البنوك في صميم أعمالها حيث أن وجود زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطيرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارة البنوك واتخاذ القرارات المالية المناسبة، حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال البنك بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض البنك لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية، وهو ما من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل ويساند البنك ذاتها؛

- أصبح في المتاح للمساهم العادي القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامية المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دولياً وبذات الصورة بين دول وأخرى أو بين بنك و آخر؛
- سيدعمون تطبيق المعيار إلى أن تكون البنوك أكثر اتجاهها إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو ما قد يتربّ عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من أصول البنك حيث ستتضيق البنوك ضمن

تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر في الاحتفاظ برأس المال مقابل، بل ربما ستسعى أيضاً إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذاً ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال.

3.2. سلبيات معيار كفاية رأس المال

- قد يكون الثمن الذي يختاره بنك للالتزام بمعايير كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية، ذلك إذا لم تكن الدولة تتبع سياسات موحدة وملزمة في تصنيف الأصول واحتساب المخصصات. فإذاً ما قام بنك ما بإتباع الأسلوب المشار إليه فإن ذلك قد يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطات، وهو ما من شأنه أن يساع باستنزاف البنك، لذا يتquin متابعة كفاية المخصصات المكونة من جانب جهات الرقابة؛

- قد يحاول أحد البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج خارج الميزانية مع إغفال تضمينها لمقام النسبة، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب سلطات الرقابة؛

- تعد أهم سلبيات المعيار المذكور هي إضافة تكلفة إضافية على المشروعات المصرفية تجعلها في موقف أضعف تنافسياً من المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة، إذ يتquin عليها زيادة عناصر رأس المال بما يتطلبه من تكلفة عند زيادة الأصول الخطرة. وإلا يوضح ذلك نشير إلى أن كل 100 وحدة نقدية أصول خطرة تتطلب زيادة عناصر رأس المال بمقدار 8 وحدات نقدية، فلو كان سعر الفائدة السائد في السوق 15% فان التكلفة المرتبطة على تطبيق المعيار تصبح 1.2 وحدة تضاف إلى تكلفة الحصول على الأموال اللازمة للحصول على الاستخدام في أصول خطرة، وهو ما يجعل الهاشم يضيق بين تكلفة الموارد وعائد الاستخدامات.

كما يعب على الاتفاقية أنها تحوقت كثيراً من الاستثمارات (الأصول الثابتة) وأعطتها وزناً كبيراً (100%) وهذا بسبب النظرة الرأسمالية للمصارف، حيث تعتبرها مصارف تمويل وليس مصارف تنمية. كذلك في جانب الأوزان أخذت بعض الاعتبار التوجه السياسي للدول، حتى ولو لم تصرح بذلك، فلا يعقل أن تكون دولة كالصين مثلاً وهي ثاني دولة من حيث التقدم الاقتصادي ثم تصنف مع الدول ذات المخاطر العالية (الحيلح، 2005، صفحة 19).